

شرح كتاب الموطأ (للإمام مالك) لمعالي الشيخ د. سعد بن ناصر

الشثري الدرس-94

سعد الشثري

والان مع الدرس التاسع والاربعين الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. اما بعد لقاء جديد لقاءاتنا الكرام للإمام مالك رحمه الله تعالى قال الامام مالك روى الامام مالك عن نافع ابن عمر اقبل من مكة حتى اذا كان وهي [00:00:01](#) قرية بين مكة والمدينة وجاءه خبر من المدينة ورجع الى مكة فدخل مكة بغير احرام فدل اه يستدل بهذا على انه يجوز للانسان ان يدخل مكة بغير احرام اذا لم يكن قاصدا - [00:00:43](#)

للحج والعمرة كما هو مذهب مالك وابي حنيفة وقال احمد والشافعي لا يجوز له ان يدخل مكة الا باحرام والقول الاول قول مالك ارجح في هذه المسألة ثم روى عن محمد ابن عمر ابن حلحلة الديلي عن محمد ابن عمران عن ابيه - [00:01:06](#) قال عدل الي عبد الله ابن عمر وانا نازل تحت سرحة بطريق مكة. سرحة الشجرة الطويلة التي لها اه شعب فقال ما انزلك تحت هذه السرحة لماذا نزلت تحت هذه الشجرة؟ فقال الرجل اردت ظلها - [00:01:28](#)

فقال ابن عمر هل غير ذلك؟ هل تريد شيئا اخر؟ قلت لا ما انزلني الا ذلك فقال ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنت بين الاخشبيين من منى - [00:01:49](#)

اذا كنت بين الاخشبيين من منى والاخشبان الجبلان العظيمان آآ اللذان آآ يكونان بجوار منى قال ونفخ بيده نحو المشرق. قال فان هناك واديا يقال له السرر به شجرة سر تحتها سبعون نبيا. سررة اي قطعت السررة. ولدوا في ذلك المكان - [00:02:05](#) سرتهم وهذا الخبر فيه اه شيء من اه الضعف ثم روى عن عبد الله ابن ابي بكر ابن حزم عن ابن ابي مليكة ان عمر مر بامرأة مجزومة اي اصابها مرض الجذام - [00:02:33](#)

وهذا مرط آآ يبتدأ باللحم فيبدأ يسقط اللحم بسببه. قال مر بامرأة مجزومة معدي وهي تطوف بالبيت. فقال لها يا امة الله لا تؤذي الناس. يعني لا تأتي الى البيت فتطوفي وانت - [00:02:49](#)

فتعدي الآخرين بهذا المرض. لو جلست في بيتك يعني لكان خيرا لك فجلست فمر بها رجل بعد ذلك فقال لها ان الذي كان قد نهاك قد مات فاخرجي يعني اذا عمر هو الذي نهاك عن الطواف بسبب الجذام والان عمر مات فاخرجي فقالت المرأة ما كنت لاطيعه حيا - [00:03:09](#)

واعصيه ميتا وفيه ان اه من كان مريضا بمرط معدي فلا ينبغي به ان يأتي الى مجامع الناس خصوصا في نوافل الطاعات وفضائل الاعمال لنلا تنتقل الى مثل هذه الامراض الى الآخرين. قال مالك بلغني ان ابن عباس كان يقول ما بين الركن والباب - [00:03:36](#) ملتزم الملتزم هو الجهة التي تكون بين باب الكعبة وبين اه الحجر الاسود. وهناك طائفة من اهل العلم قالوا بان الدعاء مستجاب في هذا الموطن وبانه يستحب للانسان ان يدعو فيه - [00:04:00](#)

والقول الاخر بان الملتزم ليس له خاصية في قبول الدعاء لعدم ثبوت الاحاديث الواردة في هذا الباب ولعل هذا القول اظهر فليس للملتزم خاصية. وكل مكة يرجى فيها اجابة دعاء ثم روى مالك عن يحيى ابن سعيد عن محمد ابن يحيى ابن حبان انه سمعه يذكر ان رجلا مر على ابي ذر - [00:04:18](#)

بالريذة والريذة موطن اه خارج المدينة يبعد عنها قرابة المئة كيلو. واه جهة المشرق قال وان ابا ذر سأله اين تريد؟ سأله اين سفرك؟

وما هي وجهتك فقال اردت الحج - 00:04:48

فقال ابو ذر هل نزعك غيره؟ اي هل عندك مقصد ونية غير الحج؟ قال لا قال فاتني في العمل يعني انه بعد الحج سيغفر لك. وحينئذ بعد الحج ابتدع عملا جديدا. وغير طريقتك في اه - 00:05:05

اه حياتك قال الرجل فخرجت حتى قدمت مكة مكثت فيها ما شاء الله اي اقمتم في مكة ما شاء الله من الايام ثم انا ثم اذا انا بالناس منقذ منقصين اي مزدحمين على رجل - 00:05:22

فضاغط عليه الناس قلت من هو؟ هذا؟ فاذا بالشيخ الذي وجدته بالربدة يعني ابا ذر قد جاء اليهم فلما رأني عرفني قال فقال لي هو الذي حدثتك يعني تذكر حديثي لك بان تبدأ حياة جديدة وعملا جديدا بعد الحج - 00:05:46

قال مالك سألت ابن شهاب عن الاستثناء في الحج يعني عندما آآ يحرم الانسان يستثنى ويقول انحبسني حابس فمحلي حيث حبستني قال الامام ابو حنيفة ومالك هذا الاشتراط لا ينفع ولا قيمة له. وقال الشافعي واحمد - 00:06:08

هذا الاشتراط ينفع فمن وجد عنده الشرط جاز له التحلل. قال سألت ابن الشهاب عن الاستثناء في الحج. قال اويصنع ذلك احد هل يوجد من يفعل مثل ذلك وانكر ذلك وسئل مالك هل يحتج هل يحتش الرجل لدابته من الحرم؟ اي هل يقطع الحشيش من اجل الدابة - 00:06:26

قال لا الجمهور على ان ان بهيمة الانعام ما اكلته من حشائش مكة فليس فيه شيء من آآ الفدية قال الامام باب حج المرأة بغير ذي محرم. اي هل يجوز للمرأة ان تسافر للحج؟ وهي ليس معها محرم سواء كانت برفقة مأونة - 00:06:50

او بصحبة النساء قال مالك في السرورة من النساء. السرورة التي انقطعت وليس عندها قرابة. التي لم تحج قط فانها ان لم يكن لها ذو محرم يخرج معها او كان لها لكنه لم يستطع ان يخرج معها انها لا تترك فريضة الله - 00:07:13

في الحج لتخرج في جماعة النساء. وهذا قول مالك اه هو احد القولين عن الامام الشافعي. وجمهور اهل العلم منعوا امرأة من السفر بدون محرم. ولو لم تكن حجت قبل ذلك قالوا من لم تجد المحرم سقط عنها وجوب - 00:07:34

هدي ولا اثم اه عليها. ولعل هذا القول اظهر لما ورد في الصحيح من حديث ابن عباس ان امرأة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال احلوا لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر الا مع ذي محرم. فقال رجل يا رسول الله اني - 00:07:54

افتتبت في غزوة كذا وان امرأتي خرجت حاجة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهب فحج مع امرأتك قال الامام مالك باب صيام التمتع التمتع اذا التمتع المراد به ان يعتزم الانسان في اشهر الحج ثم يحج في نفس السنة بدون ان يعود لبلده بينهما - 00:08:14

ويكون حالاً بين حجه وعمرته. فمن كان كذلك وجب عليه الهدي فاذا عدم الهدي وجب عليه ان يصوم عشرة ايام. قال تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي. فمن لم يجد فصيام - 00:08:39

ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة ثم روى الامام ما لك عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن عائشة انها كانت تقول الصيام لمن تمتع بالعمرة الى الحج - 00:08:56

لمن لم يجد هديا ما بين ان يهل بالحج الى يوم عرفة. يصوم هذه الثلاثة ايام ما بين اهلاله بالحج الى يوم عرفة ان لم يصم صام ايام منى اذا لم يصم قبل يوم عرفة فانه يصوم في ايام منى اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر - 00:09:14

شر قال وروى عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر انه كان يقول في ذلك مثل قول عائشة رضي الله تعالى عنها قال الامام ما لك كتاب الجهاد. المراد بالجهاد القتال لاعلاء كلمة الله عز وجل. ولا بد له - 00:09:34

ومن شروط فلا بد ان يكون ذلك الجهاد لاعلاء كلمة الله ليس لشيء من الدنيا ولا للحرية ولا لغيرها ولا بد ان ليكون الجهاد تحت راية وولاية. لقول النبي صلى الله عليه وسلم الامام جنة يتقى به. ويقا تل من خلفه - 00:09:53

فيه قال المؤلف باب الترغيب في الجهاد. وذكر حديث ابي هريرة مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم الدائم الذي لا يفتر اي لا ينقطع من صلاة ولا صيام حتى يرجع - 00:10:13

ثم روى حديث ابي هريرة تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرج من بيته الا بالجهاد في سبيله وتصديق كلماته اي ليس لديه اي

تردد بل عنده يقين وتصديق كلماته تعهد الله له ان يدخله الجنة او يرده الى مسكنه الذي - [00:10:32](#)

خرج منه مع ما نال من اجر او غنيمة ثم روى عن زيد عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لرجل اجر اي فيها ثواب - [00:10:55](#)

ولرجل ستر اي تقوم بقضاء حوائجه وعلى رجل وزر ان يكون اثما بها. فاما الذي هي له هو جرم فرجل ربطها في سبيل الله فاطال في في مرجها اي في المكان الذي ترعى فيه اعطاها حبلا - [00:11:10](#)

طويلة اه فاطال لها اي اعطاها حبلا طويلا في مرج او روضة فما اصاب في طينها ذلك من المرج او الروضة كان له حسنات كل ما اكلته في حسناته. ولو انها قطعت طينها ذلك. فاستنت لو قطعت حبلا فاستنت - [00:11:30](#)

شرفا او شرفين كانت اثارها واروائها حسنات له. ولو انها مرت بنار بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقي به كان ذلك له حسنات فهي له اجر اما الثاني فرجل ربطها تغنيا اي ليستكفي عن الآخرين فلا يحتاج اليهم. وتعففا ولم - [00:11:50](#)

انس حق الله في رقابها ولا في ظهورها فهي لذلك ستر اي لم يرد بها اظهارا للخير والطاعة وانما اراد بها ستر نفسه. اما الرجل الثالث فرجل ربطها فخرا ورياء ونواء - [00:12:21](#)

اي مناوة وعداوة لاهل الاسلام فهي على ذلك الرجل وزر وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر ما احكامها؟ فقال لم ينزل علي فيها شيء الا هذه الاية الجامعة الفاذة فمن يعمل مثقال ذرة - [00:12:41](#)

خييرا يرى ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره. ويا اية عظيمة تشمل جميع وقائع الناس. ثم روى عن عبد الله الانصار عن عطاء انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بخير الناس منزلا؟ رجل اخذ باعنان فرسه - [00:12:58](#)

جاهدوا في سبيل الله. الا اخبركم بخير الناس منزلا بعده؟ رجل معتزل في غنيمته يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة اعبدوا الله لا يشركوا به. ثم روى عن يحيى بن سعيد قال اخبرني عبادة ابن الوليد عن ابيه عن جده قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على -

[00:13:18](#)

السمع والطاعة في اليسر والعسر والمنشط والمكره والا ننازع الامر اهله. اي لا ندخل في اختصاصات الآخرين وان نقول نقوم بالحق حيثما كنا لا نخاف في الله لومة لائم. ثم روى عن زيد بن اسلم - [00:13:38](#)

قال كتب ابو عبيدة ابن الجراح الى عمر يذكر له جموعا من الروم وما يتخوف منهم فكتب اليه عمر اما بعد فانه مهما ينزل بعد مؤمن من منزل شدة يجعل يجعل الله له بعدها - [00:13:56](#)

بعده فرجا وانه لن يغلب عسر يسرين. وان الله تعالى يقول في كتابه العسر قوله فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا وان الله تعالى يقول في كتابه يا ايها الذين امنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون - [00:14:15](#)

قال باب النهي عن ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو لان لا يكون ذلك من اسباب آآ جعلهم يقومون بتحريف هذه المصاحف ولكن اذا امن ذلك جاز ولذا قال روى مالك عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقرآن الى ارض العدو. قال مالك -

[00:14:35](#)

انما ذلك مخافة ان يناله العدو. فاذا امن من هذه الالة فحينئذ يجوز السفر به قال المؤلف باب النهي عن قتل النساء والولدان في الغزو فان النساء لا يقتلن فلا يشرع قتلهن وهكذا الولدان. ثم روى عن ابن شهاب عن ابن لكعب ابن مالك قال حسبت انه قال عن -

[00:15:00](#)

عبد الرحمن ابن كعب قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين قتلوا ابن ابي الحقيق عن قتل النساء والولدان. قال فكان رجل منهم يقول برحت بنا امرأة ابن ابي الحقيق - [00:15:26](#)

بالصياح اي عرفت الناس بنا لانها صاحت لما ارادوا قتل ابن ابي الحقيق ابن ابي الحقيق قد نقض العهد مع النبي صلى الله عليه وسلم فارسل له بعض الصحابة فجاءوا اليه فقتلوه في مكانه ونهاهم عن قتل النساء والولدان - [00:15:41](#)

فلما قتلوا ابن ابي الحقيق صاحت امرأته فاجتمع الناس عليها فقال فارفع السيف عليها اريد ان طلع من اجل الا تفضحنا في الناس

بصوتها فذكرت نهى النبي صلى الله عليه وسلم فكفت - 00:16:00

ولولا ذلك استرحنا منها لولا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والولدان لقتلتها فاسترحنا منها. وهذا الخبر مرسل آابن كعب آا تابعي ثم روى عن نافع عن ابن عمران ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في بعض مغازيه امرأة مقتولة فانكر ذلك كيف تقتل النساء؟ ونهى عن قتل النساء - 00:16:17

والصبيان. ثم روى عن يحيى بن سعيد ان ابا بكر الصديق بعث جيوشا الى الشام فخرج يمشي مع يزيد ابن ابي سفيان انا امير ربع من تلك الارباع. الجيش قسم اربعة اقسام. كل قسم له امير. منها هذا الربع الذي بقيادة - 00:16:41

تزيد ابن ابي سفيان، فزعموا ان يزيد قال لابي بكر اما ان تركب معي ويكون اتي لك بدابة تركبها واما ان انزل فاسير على قدمي معك. فقال ابو بكر ما انت بنازل - 00:17:01

وما انا براكب اني احتسب خطايا هذه في سبيل الله. ارجو ذخرها واجرها عند الله. ثم قال له قال ابو وبكر لانك ستجد قوما زعموا انهم حبسوا انفسهم لله الرهبان - 00:17:16

فزرهم وما زعموا انهم حبسوا انفسهم له. اذا هذه طائفة لا يقاتلون ولا يقتلون. والطائفة الثانية قال عنهم وستجد قوما فحصوا عن اوساط رؤوسهم من الشارب ما فحصوا عنه بالسيف - 00:17:33

واني موصيك بعشر لا تقتلن امرأة ولا صبيا ولا كبيرا هرما ولا تقطعن شجرا مثمرا ولا رب الن عامرا ولا تعقرن شاة ولا بعيرا الا لمأكلا الا حيث اردت ان تأكل ولا تحرقن - 00:17:51

ولا تغرقنه ولا تغلل ولا تجبن. الغلول اخذ الاموال العامة من غير وجهها ثم قال مالك بلغني عن عمر ابن عبد العزيز انه كتب الى عامل من عماله انه بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان - 00:18:11

اذا بعث سرية يقول لهم اغزوا بسم الله في سبيل الله تقاتلون من كفر بالله لا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا وقل ذلك لجيوشك وسراياك ان شاء الله والسلام عليك - 00:18:32

في هذا انه من لان الامام اذا اراد ان يبعث غزاة سرية لقتال العدو فانه يعلمهم هم باحكام الله عز وجل ويعرفهم بما يتعلق بهم من الاحكام. قال اغزوا باسم الله فيه - 00:18:52

اه البداءة باسم الله والبداءة باسم الله فيها فضل عظيم وفيها بركة من عند الله عز وجل وفيها تأييد من رب العزة والجلال. قوله في سبيل الله اي ليكن قتالكم في سبيل الله. ليس لامر اخر - 00:19:10

تقاتلون من كفر بالله لا تغلوا اي لا تأخذوا الاموال العامة لحسابكم الشخصي ولا تأخذوا من الغنائم من مصلحة ذواتكم ولا تقدروا الغدر الخيانة وعدم الوفاء بالوعد. قوله ولا تمثلوا - 00:19:29

اي لا تقطعوا باعضاء من قتلتموه. اذا حصل بينكم وبين اخرين معركة فماتوا فلا تقطعوا اعضاءهم بعد وفاتهم قال ولا تقتلوا وليدا. لان الصغار ليس من شأنهم القتال قال وقل ذلك لجيوشك - 00:19:49

انشر هذه المعلومة قل آا ذلك لجيوشك وسراياك ان شاء الله والسلام عليكم قال المؤلف باب ما جاء في الوفاء بالامان امر الله عز وجل بالوفاء بالعهود. قال تعالى واطفوا بالعهد ان العهد كان مسئولا. ومن ذلك العهد مع اهل الذمة - 00:20:09

اه بقائهم في ديار اهل الاسلام ثم روى عن مالك عن رجل من اهل الكوفة ان عمر ابن الخطاب كتب الى عامل جيش كان بعثه الى امير جيش كان عمر قد بعثه وارسله. قال بلغني ان رجالا منكم يطلبون العالج حتى اذا - 00:20:34

في الجبل وامتنع العالج كبير آا آا العدو او كبير رجال العجم الرجل الظخم من كبار العجم قال بلغني ان رجالا منكم يطلبون العالج حتى اذا اسند اي صعد في الجبل وامتنع قال رجل مطيرس - 00:20:55

ولا مطرس مطرس معنى كلمة مطرس الفارسية لا تخف فلما قال له هذه الكلمة وقف وشعر بالامان فلما ادركه قتله قال واني والذي يقوله عمر واني والذي نفسي بيده لا اعلم مكان واحد فعل ذلك الا ظربت عنقه. اذا اعطى الامان ثم قتل بعد اعطاء الامان سنقتص منه - 00:21:16

قال يحيى سمعت مالكا يقول ليس هذا الحديث بالمجتمع عليه وليس عليه العمل فمن قتل رجلا بعد ان يؤمن وكان كافرا اختلف في قتله به وكأن مالك يشير الى انه لا يقتل به قال وسئل مالك عن الاشارة بالامان اذا اعطاه اشارة تشعر بانه - [00:21:48](#)

امن وفحينئذ هل تكون بمنزلة بمنزلة اعطاء الامان الذي يكون بالكلام واللسان؟ قال مالك؟ نعم فانه الاشارة المفهومة تقوم مقام اللفظ قال واني اراني اتقدم الى الجيوش اي ان يقوم امام الجيش والمقدم عليهم فيقول لهم لا تقتلوا احدا - [00:22:12](#)

الا تقتلوا يا ايها الجيوش والجنود لا تقتلوا احدا اذا اشرتم اليه بالامان. فمن اشرتم اليه مجرد اشارة بالامان عن ايذائه او قتله. قال لان الاشارة عندي بمنزلة الكلام. وبلغني عن ابن عباس قال ما خطر - [00:22:37](#)

يعني نقض وخان ما ختر قوم بالعهد الا سلط او سلط الله عليهم العدو قال الامام ما لك باب العمل في من اعطى شيئا في سبيل الله. اي هل يجوز له ان يرتجع فيه؟ او لا يجوز له ذلك. ثم روى عن نافع - [00:22:57](#)

ابن عمر انه كان اذا اعطى شيئا في سبيل الله يقول لصاحبه اذا بلغت وادي القرى فشأنك بها كانه يستثني ويقول يجوز لي الرجوع وحتى تبلغ وادي القرى فاذا بلغت ذلك الوادي فليس لحق في الرجوع - [00:23:17](#)

قال مالك روى مالك عن يحيى ابن سعيد ان سعيد ابن المسيب كان يقول اذا اعطى الرجل الشيء في الغزو فيبلغ به رأس مغزاه فهو له فمن اعطى شيئا في سبيل الله وبلغ قال خذ هذا جاهد به فحينئذ اذا انتهت المدة فانه يملك - [00:23:35](#)

وسئل مالك عن رجل اوجب على نفسه الغزو نذر فتجهز حتى اذا اراد ان يخرج منعه ابواه او احدهما فقال لا يكابرهما يعني يطيعهما لكن لا يوجد هذه السنة ويجاهد في السنة القادمة فيؤخر ذلك الى عام اخر - [00:23:58](#)

قال فاما الجهاز فاني يعني جهاز الحاج الذي جهزه عنده استعداد للجهاد قال فاما الجهاد فاني ارى ان يرفع معه اه حتى يخرج به في السنة القادمة. فان خشي ان يفسد باعه وامسك ثمنه حتى يشتري به ما - [00:24:20](#)

للعدو للغزو في السنة القادمة. فان كان موسرا يجد مثل جهازه اذا خرج فليصنع بجهازه ما يبيعها ويتصرف فيه. اسأل الله عز وجل ان يوفقنا واياكم لكل خير. وان يجعلنا واياكم الهداة المهتدين. هذا والله اعلم - [00:24:41](#)

وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:25:01](#)